

# المسح على الخمار

السؤال: س 12 ما حكم المسح على الخمار ؟ وهل حكمه حكم المسح على الجوارب ؟ الجواب : المسح على خمار المرأة في الطهارة يجوز في الوضوء بشرطين: أن يكون صفيقا غير شفاف وأن يكون محكم الشد ومدارا تحت الحنك ثم إنه يأخذ حكم الجوارب في التوقيت بيوم وليلة لكن يعمم بالمسح كله والله أعلم.